

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الدليل الإجرائي
لقرار توطين
المهن المحاسبية

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



ربيع الأول 1442هـ

النسخة الأولى

المحتويات

5	1.1 المقدمة والغرض من الدليل
7	1.2 التعريفات
8	1.3 الشروط العامة لقرار التوظيف
8	1.3.1 النسب المفروضة:
8	1.3.2 سريان القرار والنسب الملزمة:
8	1.3.3 الاعتماد المهني:
8	1.3.4 الحد الأدنى للأجور في احتساب نسبة التوظيف:
9	1.3.5 المهن المستهدفة:
10	1.4 آلية احتساب نسب التوظيف
11	1.4.1 تاريخ تطبيق القرار:
11	1.5 برامج الدعم والتوظيف
11	1.6 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية
12	1.7 برامج الدعم والتوظيف
12	1.8 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية
13	1.9 الأسئلة الشائعة



المقدمة والغرض من الدليل



مكتب الوزير
Minister's Office



قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة (الثالثة) والمادة (الحادية عشرة) مكرر، والمادة (السادسة والثلاثين) من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥١) وتاريخ ٢٣/٨/١٤٢٦هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٤) وتاريخ ١٢/٥/١٤٢٤هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ٢٢/١/١٤٣٥هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٦) وتاريخ ٥/٦/١٤٣٦هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٤) وتاريخ ٢٢/٢/١٤٤٠هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٤) وتاريخ ٢٧/١١/١٤٤٠هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٥) وتاريخ ٧/١/١٤٤٢هـ، وإنفاذاً لمبادرة "توظيف المهن" إحدى مبادرات الوزارة المعلن عنها في تاريخ ٢٠/١/١٤٤٠هـ، ونظراً لما تقتضيه المصلحة العامة.

يُقرر ما يلي:

أولاً: توظيف المهن المحاسبية بنسبة (٣٠٪) وفق المسميات الواردة في الدليل الإجرائي اعتباراً من تاريخ ١/١١/١٤٤٢هـ.

ثانياً: يُطبق هذا القرار على المنشآت التي يعمل بها (٥) محاسبين فأكثر.

ثالثاً: يُعمل بهذا القرار مع ما صدر من قرارات وزارية سابقة خاصة بالتوظيف أو منظمة لتوظيف المهن، وفي حال وجود إختلاف في نسب التوظيف يتم تطبيق النسبة الأعلى.

رابعاً: تتخذ الوزارة كافة الإجراءات اللازمة لضمان إتزام المنشأة بتنفيذ هذا القرار، ويطبق في حق المنشأة التي تقوم بمخالفة بنود هذا القرار العقوبات الواردة في الدليل الإجرائي وجدول العقوبات والمخالفات الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٧٨٧٤٣ وتاريخ ٢٧/٩/١٤٤٠هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

خامساً: يُعتبر الدليل الإجرائي جزء لا يتجزأ من هذا القرار، ويُعمل بهما من تاريخ صدور هذا القرار.

سادساً: يُنشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي في موقع الوزارة الإلكتروني.

سابعاً: على نائب الوزير "للعمل" اتخاذ ما يلزم لتنفيذه.

والله الموفق

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي

1.1 المقدمة والغرض من الدليل

إنفاذاً للقرار الوزاري رقم 86972 بشأن توظيف المهن المحاسبية بنسبة 30%، والذي يأتي ضمن مجموعة من قرارات توظيف المهن التي عملت عليها الوزارة بالتعاون والشراكة مع الجهات الحكومية والإشرافية المعنية؛ لتمكين الخريجين ذوي المؤهلات النوعية من أبناء الوطن من الحصول على فرص عمل لائقة وتوفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة للكوادر الوطنية في القطاع الخاص، وتعزيز عملهم في الوظائف المحورية للمساهمة في تنمية القطاع الخاص.

وقد راعى القرار ظروف سوق العمل في المهن والأنشطة المحاسبية، وكذلك راعى أعداد الباحثين عن عمل من خريجي التخصصات المحاسبية حالياً، وأخذ في الاعتبار الدارسين حالياً في التخصصات ذات العلاقة بالمهن المحاسبية والذين سينضمون لسوق العمل خلال السنوات القليلة القادمة، وكذلك واقع القطاع الخاص، وقدرته على استيعاب الكوادر البشرية الوطنية في التخصصات المهنية.

تم إعداد هذا الدليل لتوضيح كافة تفاصيل قرار توظيف المهن المحاسبية، ويشمل ذلك النسب المفروضة، الأنشطة والمهن المستهدفة، آلية احتساب النسبة على العاملين، العقوبات، وكذلك إيضاح برامج الدعم التي تقدمها منظومة الموارد البشرية والهيئات المتخصصة لمساندة القطاع الخاص في تنفيذ القرار، بالإضافة إلى الإجابة عن التساؤلات الأكثر شيوعاً.

1.2 التعريفات

<p>هي جميع المهن المصنفة كمهن محاسبية بحسب التصنيف المهني المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والمفصلة حصرياً في هذا الدليل.</p>	<p>المهن المحاسبية</p>
<p>يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الخاص بتوظيف المهن المحاسبية في القطاع الخاص.</p>	<p>قرار التوظيف</p>
<p>يقصد بها نسبة عدد العاملين من السعوديين (في المهنة المحددة) في منشأة إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو وافدين (في نفس المهنة) في المنشأة ذاتها.</p>	<p>نسب التوظيف المهنية</p>
<p>هي كل كيان اعتباري مسجل في سجلات وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ويعمل به عدد 5 عاملين فأكثر ممن ينطبق عليهم تعريف المهن المحاسبية.</p>	<p>المنشآت المستهدفة</p>
<p>يقصد بها كل شخص مسجل في المنشأة كعامل ويخضع للتصنيف المهني في أحد المهن المحاسبية.</p>	<p>العاملون ذوو المهن المحاسبية</p>
<p>يقصد بها برامج الدعم والتوظيف المقدمة من قبل منظومة الموارد البشرية؛ لتحفيز القطاع ودعمه.</p>	<p>الدعم والتوظيف</p>

1.3 الشروط العامة لقرار التوظيف

1.3.1 النسب المفروضة:

توظيف نسبة 30% من إجمالي عدد العاملين ذوي المهن المحاسبية في المنشأة.

1.3.2 سريان القرار والنسب الملزمة:

يسري هذا القرار على جميع منشآت القطاع الخاص العاملة في السوق السعودي التي يعمل بها 5 عاملين فأكثر من العاملين ذوي المهن المحاسبية، وفي حال استهداف مهن محاسبية في قرارات سابقة أو قرارات لاحقة لهنة أو مهن محددة بنسب مختلفة تماشياً مع تغييرات سوق العمل واحتياجاته؛ فيتم تطبيق نسبة التوظيف الأعلى.

1.3.3 الاعتماد المهني:

يشترط حصول المحاسبين على الاعتماد المهني من الهيئة السعودية للمحاسبين، وفقاً لما ورد في نظام مزاوله المهن المحاسبية، واللائحة التنفيذية لنظام مزاوله المهن المحاسبية؛ ولا يتم احتساب المحاسبين غير المعتمدين من ضمن نسب التوظيف المفروضة.

1.3.4 الحد الأدنى للأجور في احتساب نسبة التوظيف:

يشترط لاحتساب المحاسب السعودي في نسبة التوظيف المفروضة ألا يقل أجره الشهري المسجل في التأمينات الاجتماعية عن 6,000 ريال سعودي لحملة البكالوريوس أو ما يعادله، و4,500 ريال سعودي لحملة الدبلوم أو ما يعادله، ولن يحتسب المحاسب السعودي الذي يحصل على أجر أقل من ذلك في نسبة التوظيف.

1.3.5 المهنة المستهدفة:

يتم تطبيق القرار على جميع المهن المصنفة كمهنة محاسبية بحسب التصنيف المهني المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الاجتماعية والمنصوص عليها حصراً في الجدول التالي: -

رمز المهنة	المهنة
1112131	مدير شؤون مالية ومحاسبة
1217131	مدير حسابات وميزانية
1217281	مدير إدارة التقارير المالية
1217331	مدير إدارة الزكاة والضرائب
1217381	مدير إدارة المراجعة الداخلية
1217661	مدير الإدارة العامة للمراجعة
2218191	رئيس برامج التدقيق الداخلي
2621031	مراقب مالي
2621081	مراجع داخلي
3621151	مراجع مالي أول
2621151	
2622011	محاسب عام
2622021	محاسب تكاليف
2622031	مدقق حسابات
3621012	فني حسابات عام
3621022	فني تدقيق حسابات
3621032	فني حسابات كلفة
2621141	مشرف مراجعة مالية
3621141	
4211173	كاتب تكاليف
4211183	كاتب مالية

1.4 آلية احتساب نسب التوظيف

يتم مراعاة التفصيلات التالية عند تطبيق القرار: -

1. لا ينطبق القرار إلا على العاملين ذوي المهن المحاسبية المنصوص عليها في الجدول التفصيلي للمهن المحاسبية.
2. لا ينطبق القرار على أي منشأة لديها عدد 4 محاسبين وافرين فأقل.
3. لا يتعارض القرار مع نسب التوظيف الأخرى التي تطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
4. عند احتساب نسبة الـ 30% من إجمالي المحاسبين في المنشأة يتم التقريب إلى العشرات (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1).

المثال أدناه يوضح آلية احتساب نسب التوظيف الملزمة للمهن المحاسبية للمنشآت:

- توزيع العاملين في المنشأة أ في مختلف المهن:

المهنة	فني	إداري	محاسب	عامل نظافة	موظف استقبال
العاملين	23	5	22	5	5

- عدد المحاسبين بمختلف مسمياتهم = 22 محاسب:

المهنة	محاسب عام	محاسب تكاليف	مدقق حسابات	مراقب مالي
السعوديون	1	0	1	0
الوافدون	5	6	4	5

- تطبق نسبة 30% على المنشأة للمهن المحاسبية (جدول 1):

إجمالي عدد المحاسبين السعوديين في المنشأة	2 محاسبين
إجمالي عدد المحاسبين الوافدين في المنشأة	20 محاسب
إجمالي عدد المحاسبين في المنشأة	22 محاسب
تطبيق نسبة التوظيف (30%)	(إجمالي عدد المحاسبين X نسبة التوظيف) - إجمالي عدد المحاسبين السعوديين $4.6 = 2 - (30\% \times 22)$
التقريب لأقرب عدد صحيح	5
المطلوب من المنشأة	إذا المنشأة بحاجة إلى توظيف عدد (2) محاسبين سعوديين خلال فترة السماح لتحقيق نسبة توظيف المهن المحاسبية في المنشأة.

1.4.1 تاريخ تطبيق القرار

يتم تنفيذ القرار الوزاري الملزم بتوطيّن المهّن المحاسبية من يوم هجري والموافق لـ **1442/11/1هـ**.

1.5 برامج الدعم والتوظيف

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف المحاسبين السعوديين تشمل الحزم التالية: -

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن الموظفين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي للمحاسبين السعوديين.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوظيف المتاحة لدى المنظومة.

التصميم فيظهر بشكل لا يليق، هذا النص يمكن أن يتم تركيبه على أي تصميم دون مشكلة فلن يبدو وكأنه نص منسوخ، غير منظم، غير منسق، أو حتى غير مفهوم. لأنه مازال نصاً بديلاً ومؤقتاً.

1.6 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

1. في حالة عدم تقيّد المنشأة بنسبة التوطيّن المطلوبة، سيتم إيقاف جميع التعاملات الإلكترونية للمهّن المحاسبية (إصدار تأشيرات للمهنة، نقل خدمة للمهنة، تغيير مهنة للمهنة، رخص العمل للمهنة) آلياً للمنشأة، بالإضافة لعقوبة مخالفة توطيّن المهّن المقصورة على السعوديين المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

إيقاف	تغيير المهنة من
حسب ضوابط تغيير المهّن	تغيير المهنة إلى
إيقاف	نقل الخدمة إلى المنشأة
إيقاف	نقل الخدمة من المنشأة
إيقاف	رخص العمل
إيقاف	الاستقدام

2. في حالة وجود عامل يعمل في أحد المهّن المحاسبية المستهدفة بسمى مهني مختلف عن المسمى المهني المدون في رخصة العمل، سيتم تطبيق عقوبة (قيام صاحب العمل بتمكين العامل غير السعودي بالعمل في مهنة غير المهنة المدونة في رخصة العمل) المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

1.7 برامج الدعم والتوظيف

سوف يتم تقديم حزمة من المحفزات والدعم تتعلق بمساندة منشآت القطاع الخاص في توظيف المحاسبين السعوديين تشمل الحزم التالية: -

1. دعم عملية الاستقطاب والبحث عن الموظفين المناسبين.
2. دعم عمليات التدريب والتأهيل الضرورية.
3. دعم عملية التوظيف والاستقرار الوظيفي للمحاسبين السعوديين.
4. أولوية الاستفادة من كافة برامج دعم التوظيف المتاحة لدى المنظومة.

1.8 آلية تنفيذ العقوبات والإجراءات النظامية

1. في حالة عدم تقييد المنشأة بنسبة التوظيف المطلوبة، سيتم إيقاف جميع التعاملات الإلكترونية للمهن المحاسبية (إصدار تأشيريات للمهنة، نقل خدمة للمهنة، تغيير مهنة للمهنة، رخص العمل للمهنة) آلياً للمنشأة، بالإضافة لعقوبة مخالفة توظيف المهن المقصورة على السعوديين المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27 هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

تغيير المهنة من	إيقاف
تغيير المهنة إلى	حسب ضوابط تغيير المهن
نقل الخدمة إلى المنشأة	إيقاف
نقل الخدمة من المنشأة	إيقاف
رخص العمل	إيقاف
الاستقدام	إيقاف

2. في حالة وجود عامل يعمل في أحد المهن المحاسبية المستهدفة بمسمى مهني مختلف عن المسمى المهني المدون في رخصة العمل، سيتم تطبيق عقوبة (قيام صاحب العمل بتمكين العامل غير السعودي بالعمل في مهنة غير المهنة المدونة في رخصة العمل) المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27 هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

1.9 الأسئلة الشائعة

هل يطبق قرار توظيف المهني بالتوازي مع نطاقات؟

نعم، قرار توظيف المهني يطبق على المهني المستهدفة بالقرار داخل المنشأة وكذلك العقوبات المنصوص عليها نظاماً بغض النظر عن نطاق المنشأة في نطاقات، أي أنه لا يؤثر نطاق المنشأة في نطاقات على احتساب نسبة التوظيف للمهني المحاسبية.

هل يطبق القرار على المسميات المهنية فقط أو على العمل الفعلي للعامل؟

يتم تطبيق القرار على المسميات المهنية والعمل الفعلي للعامل.

هل سيتم تعديل النسبة لتوظيف المهني المحاسبية مستقبلاً؟

تعمل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على خفض معدل البطالة والمساهمة في توفير وظائف لائقة للمواطنين من خلال عدة مبادرات يتم إطلاقها، ولتحقيق ذلك تراجع الوزارة بشكل دوري نسب التوظيف المطلوبة عبر إحصاء عدد الخريجين والباحثين عن عمل، وقدرة وسعة استيعاب السوق، لضمان مشاركة الخريجين في سوق العمل بشكل تل



لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع

www.hrsd.gov.sa